وهي زايدة على القدرة والارادة فان الارادة
بها التخصيص والقدرة هي القوة على فعل الشي
او تركه وبنسبة الامرين اليها على السوا فليس
بها صدور الاشيا وانما بها قبول الصدور
في مبدء القبول الصدور والتكوين مبدء نفس
الصدور والمحققون من الاشاعرة على انه
ليس في الان الاول الا ايجاد او لا شقا وا
سعاد وغير ذلك ولا دليل على صفة اخرى
سوى القدرة والارادة فان القدرة وان كانت
نسبتها الى وجود الممكن وعدمه على السوا لكن
مع انضمام الارادة يتخصص احد الجانبين
وانما نفى على الاشقا والاسعاد وان دخلا
في الايجاد اهتماما بشانهما ودخل في الجايز
رعاية الصلاح والاصلح اذ لو وجب عليه تعالى
ما هو الاصلح في حق العبد ما وقعت محنة وما
خلق الله تعالى الكافر الفقير المعذب دنيا ه
واخرى وما حصل الم للطفل لا تكليف عليه
ولما كانت بعض البهايم والطيور في غاية
الضعف والبلاء ولما كان لطلب الهداية وكشفا
الضر معنى لوجوب ايصال ما هو الاصلح للعبد
وما بقي في قدرة الله تعالى بالنسبة الى مصالح

العباد

العباد شي اخر اذ قد اني على ما في وسعه
من الاصلح الواجب ومن يفعل فعل الصلاح
وجبا الالف للاطلاق على الاله تعالى وهم
المعتزلة قد اساء حذف الفاعل وره اي
فقد اخز الادبا اللايق بحقه تعالى والا
لق للاطلاق ايضا ففي الادب استعارة بالكنا
ية وفي الاساءة استعارة تخييلية ثم الكلام
كناية عن عدم اتصافهم بالادب لانه يلزم من
اساءتك لغيرك بعدا عنك وتغربة منك بل
لا يستطيع ان ينظر اليك وهي ابلغ من الحقيقة
يعني انهم اخلوا بالادب مع الله تعالى غاية
الاخلال حتى خلت قلوبهم عن بوارق الاجلال
واتيكوا بدعة شنيعة وقوله فظيعة
وذلك لان من وجب عليه شي فهو مقهور ثم لا يصح
ان يراد بالوجوب عليه تعالى ما يستحق تاركه
الذم والعقاب كما في حق المكلفين وهو ظاهر
في ابقى الاان معناه لزوم صدور الاصلح
عنه بحيث لا يتمكن من الترك والا فلا معنى
للوجوب واقوى ما يتمسكوا به في ذلك ان ترك
الاصلح يستلزم محال من سفه او جهل او عجز
او بخل وظاهر انه رفض لقاعدة الاختيار

المحال ح